

المجلس 1 من شرح (نخبة الفكر) | برنامج مهامات العلم 7341

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي صير دين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهما وشهاد ان لا الله الا الله حقا وشهاد ان محمدا عبده ورسوله صدقا - 00:00:00

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم انك حميد مجيد - 00:00:29

اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم بساند كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمرو عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - 00:00:45 انه قال الراحمون يرحمون ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء ومن اكد الرحمة رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقينهم احكام الدين. وترقيتهم في منازل اليقين ومن طرائق رحمتهم ايقافهم على مهامات العلم - 00:01:05

باقراء اصول المتون وبيان مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية. ليستفتح بذلك المبتدئون تلقיהם ويجد فيه المتسطون ما يذكرون. فيطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم وهذا المجلس الاول في شرح الكتاب الثالث عشر - 00:01:26 من برنامج مهامات العلم في سنته السابعة سبع وثلاثين واربع مئة والف وهو كتاب نخبة الفكاهة في مصطلح اهل الاثر للحافظ احمد ابن علي ابن حجر رحمة الله المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة - 00:01:49

نعم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا شيئا ولوالديه ولمشايخه ول المسلمين. قال الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني رحمة الله تعالى في كتابه نخبة - 00:02:13 في مصطلح اهل الاثر باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا. وصلى الله على سيدنا محمد الذي ارسله الى الناس بشيرا ونذيرا. وعلى اهل محمد وصحبه وسلم تسلیما كثيرا. اما بعد فان التصانیف في صلاح اهل الحديث قد كثرت وبسطت واختصرت - 00:02:35

فسألني بعض الاخوان ان الخص لهم المهمة من ذلك فاجبته الى سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك فاقول الخبر اما ان يكون له وطرق بلا عدد معين او مع حصر بما فوق الاثنين او بهما او بواحد - 00:02:59

فالاول المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه. والثاني المشهور وهو المستفيض على رأي. والثالث العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعم والرابع الغريب وكلها سوى الاول احاد وفیها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون - 00:03:14

اول وقد يقع فيها ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار. ابتدأ المصنف رحمة الله كتابه بالبسملة الحمدلة والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الله وصحبه - 00:03:34

وهو لاء الرابع من ادب التصانیف اتفاقا ثم ذكر ان التصانیف في اصطلاح اهل الحديث قد كثرت وبسطت واختصرت ومراده باصطلاح اهل الحديث اصول علمهم التي سموها مصطلح الحديث اصول علمهم - 00:03:54 التي سموها مصطلح الحديث وحقيقة اصطلاحا القواعد التي يعرف بها الراوي والمروي حكما او وصفا القواعد التي يعرف بها

الراوي والمروي حكما او وصفا ومتصل تلك القواعد هو الخبر ومتصل تلك القواعد هو الخبر - [00:04:19](#)

ومداره عندهم على شيئاً واحداً منهما سند والآخر متن فاما السند فهو سلسلة الرواية التي تنتهي إلى من [قولي او فعلي او تقريري سلسلة الرواية التي تنتهي - 00:04:52](#)

إلى من خول قوله او فعله او تقريره سلسلة الرواية مؤلفة من رواية وصيغة اداء واما المتن فهو ما تنتهي إليه سلسلة الرواية من من قوله او فعله او تقريره - [00:05:19](#)

من من قوله او فعله او تقريره فيما اجتمع فيه السند والمتن سموه خبراً فيما اجتمع فيه السند والمتن سموه خبراً في اصطلاحهم وذروة متعلق الخبر عندهم هو الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وذروة متعلق الخبر عندهم - [00:05:51](#)

هو النبي صلى الله عليه وسلم ثم الحقوا به غيره ثم الحق به غيره كالصحابة والتابعين فمن دونهم فالخبر اصطلاحاً ما اضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم او غيره. فالخبر اصطلاحاً ما اضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:23](#)

او غيره من قوله او فعله او تقريره من قوله او فعله او تقريره ولما كانت كتب أهله على الحال التي ذكرها المصنف من كثرتها وضفتها واختصارها سأله بعض أخوانه - [00:06:52](#)

في الدين والعلم أن يصنف في ذلك مختصراً وملتمساً ذلك منه هو عبد السلام ابن احمد البغدادي. وملتمساً ذلك منه هو عبد السلام ابن احمد البغدادي وخبر ذلك مذكور في الجوادر والدرر للسخاوي. وخبر ذلك مذكور في الجوادر والدرر بالسخاء - [00:07:19](#)

وابتدأ المصنف ببيان قسمة الخبر عند أهل الحديث. فالخبر عندهم ينقسم باعتباره الطرق وصولهلينا فالخبر ينقسم باعتبار طرق اصولهلينا اي اسانيد الى قسمين اولهما خبر له طرق بلا عدد معين. خبر له طرق بلا عدد معين - [00:07:47](#)

وهو المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه. وهو المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشرطه والمراد بكونه بلا عدد معين اي بلا اعتبار الحصر في عدد معين اي من اعتبار الحصر في عدد معين دون غيره - [00:08:20](#)

واليقيني هو الضروري الذي لا يتوقف على نظر واستدلال هو الضروري الذي لا يتوقف على نظر او استدلال وهو وفق جادة المصنف بنخبته يقال في حقيقته اصطلاحاً هو خبر له طرق بلا عدد معين - [00:08:46](#)

قبر بلا له طرق بلا عدد معين. يفيد نفسه العلم بصدقه هو خبر له طرق بلا عدد معين يفيد نفسه العلم بصدقه والمراد بافادته الصدق افادته بنفسه العلم بصدقه عدم افتقاره إلى ما يقويه - [00:09:16](#)

عدم افتقاره لما يقويه ليورث مدركه العلم فانه متى جمع شروط المتواتر اكسب مدركه العلم اليقيني فانه متى جمع الشروط المتواتر اكسب مدركتها العلم اليقيني وهذا معنى قوله المفيد للعلم اليقيني بشرطه اي المثمر - [00:09:45](#)

لمن ادركه العلم اليقيني اي الضروري من غير افتقار الى نظر واستدلال من شروطه وشروطه خمسة ذكرها المصنف في نزهة النظر وشروطه خمسة ذكرها المصنف في نزهة النظر اولها ان يرويه عدد كثير. ان يرويه عدد كثير - [00:10:20](#)

وثانية ان تحيل العادة تواطؤهم اي تواطؤهم على الكذب ان تحيل العادة تواطؤهم اي تواطؤهم على الكذب وثالثها ان يرووا ذلك عن مثلهم ان ان يرووا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد - [00:10:50](#)

من مبتداه إلى منتهاه ان يروا ذلك عن مثلهم في جميع طبقات الاسناد من مبتداه إلى منتهاه كونه مستند انتهائهم الحس كون منتهى مستند كونه مستند انتهائهم الحس رؤية او سمعاً - [00:11:14](#)

رؤيا او سمعاً فيخبرونا بما ينتهي الله ادراكه إلى رؤيا محققة بعين باصرة او سمع باذن واعية وخامسها ان يصحب خبرهم افادة العلم لسامعه ان يصحب قبرهم افادة العلم - [00:11:40](#)

لسامعه والثاني خبر له طرق محصورة. خبر له طرق محصورة وهو ثلاثة انواع احدها ما حصر بما فوق الاثنين ما حصر بما فوق الاثنين ولم يبلغ حد المتواتر ما حصر بما فوق الاثنين - [00:12:09](#)

ولم يبلغ حد المتواتر وهو المشهور وهو المشهور ويسمى المستفيض ايضاً على رأي جماعة من أئمة الفقهاء ويسمى المستفيض ايضاً على رأي جماعة من الفقهاء. وثانية ما حصر بالاثنين ما حصر بالاثنين - [00:12:37](#)

وهو العزيز وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه وتالثها ما حصل بوحد ما حصر بوحد وهو الغريب وهو الغريب ويوصف الخبر باحد هذه الانواع الثلاثة - 00:13:00

بالنظر الى اقل طبقاته. ويوصف الخبر باحد هذه الانواع الثالثة بالنظر الى اقل طبقاته فالاقل يقضي على الاكثر فالاقل يقضي على الاكثر ذكره المصنف في شرحه فالخبر الذي يرويه اربعة - 00:13:26

عن اثنين عن ثلاثة عن واحد عن خمسة يسمى غريبا بالنظر الى اقله. وهو عدد الواحد لانه هو المجزوم به في جميع طبقاته. يسمى غريبا بالنظر الى الواحد وهو الاقل في احدى طبقاته - 00:13:53

وعلى ما تقدم تحريره في المتواتر فالاحد اصطلاحا فالاحد اصطلاحا هو خبر له طرق محصورة لا يفيد بنفسه العلم بصدقه لا يفيد بنفسه العلم بصدقه واخبار الاحد - 00:14:22

فيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن رواتها دون الاول وهو المتواتر كما ذكر المصنف في علم حينئذ ان كل متواتر صحيح في علم حينئذ ان كل متواتر صحيح. اما الاحد ففيها ما يحكم بقبوله - 00:14:49

وفيها ما يحكم بردہ بالنظر الى رواته واجتماع شروط القبول فيه من عدمها وحديث الاحد يفيد الظن اي رجحانا امر ما اي ردحان امر ما وهي التي يشير اليها جمع بقولهم غلبة الظن - 00:15:14

غلبة الظن وهو وصف كاشف وهو وصف فالمعتمد من الظن عند الاطلاق هو الظن الغالب. فالمعتمد من الظن عند الاطلاق هو الظن الغالب دون غيره والعبارات تلاحظ فيها الاصطلاحات - 00:15:39

والعبارات تلاحظ فيها الاصطلاحات فالعبارة التي يفسوا عند اهل العلم استعمالها على معنى يحمل عليها كلامهم وان وجد معنى اخر للكلمة على ما تقدم بيانه من اطلاقهم مثلا كمال التوحيد - 00:16:04

فانهم اذا اطلقوا الواجب منه وان كان من كمال التوحيد ما هو مستحب والمراد بافادته الظن قبولة احتمال النقيض. والمراد بافادته الظن قبولة احتمال النقيض لا ضعف التصديق به بعد ثبوته. لا ضعف - 00:16:30

التصديق به بعد ثبوته اذ يصدق عليه حصول الوهم او الكذب. اذ يصدق عليه حدوث الوهم او الكذب وربما افاد حديث الاحد العلم النظري بالقرائن التي تحف بالخبر او المخبر. وربما افاد - 00:16:56

حديث الاحد العلم النظري بالقرائن التي تحف بالخبر او المخبر فيكون الراوي قد بلغ من درجة العدالة والضبط ما يجعل القطع لخبره موجودا كروات الصحيحين او كان المخبر به مما يقطع بوقوعه - 00:17:30

اما يقطع بوقوعه لتلقیه في الامة العمل فمثى وجد شيء من هذه المعانی؟ فان الاحد حينئذ يفيد العلم النظري بتلك القرائن وهو اختيار جماعة من المحققين كابن تیمية الحفید وابي الفضل ابن حجر المصنف - 00:18:03

وشيخنا بن باز رحمة الله وهذه المسألة من دقائق المسائل التي يخطي فيها كثيرون فيظنون قول المتكلمين في هذه المسألة ان الاحد يفيد الظن ضعف التصديق به وقلة الانقياد له وهذا ليس مراده - 00:18:33

بل مرادهم معنى من معانی الادراك وهو قبولة النقيض المباين له فان هذا لا يتصور مع المتواتر ابدا فان خبر المتوافق قطعي لا يقبل نقديا له واما قدر الاحد فانه يقبل النقيض لاحتمال ان راویه - 00:18:56

قد اخطأ فيه فوقع في وهم ولهذا وجد في احاديث الثقات ما يرد لاجل الاطلاع على وهمه وغلطه فهذا مورد المسألة عندهم دون تعلقها بما يثمره الحديث في القلوب ولا ما يتعلق به من العمل. نعم - 00:19:23

احسن الله اليکم قال رحمة الله اما الغرابة واما ان تكون في اصل السند اولى. فالاول الفرد المطلق. والثاني الفرد النسبي. ويقل اطلاق الفرض عليه الغريب كما سلف من اخبار الاحد - 00:19:53

ونقله ينحصر بوحد ونقله ينحصر بوحد وهذا الحصر اما ان يكون في اصل السند او لا اما ان يكون في اصل السند او لا. فيكون الغريب بالنظر الى موضع الغرابة في الاسناد نوعان - 00:20:11

فيكون الغريب بالنظر الى موضع الغرابة في الاسناد نوعين احدهما الفرد المطلق الفرض المطلق وهو ما كانت الغرابة فيه في اصل

السند ما كانت الغرابة فيه في اصل السند والثاني الفرد النسبي - 00:20:34

الفرض النسبي وهو ما كانت الغرابة فيه في سائر السند دون اصله. ما كانت الغرابة فيه في سائر السند دون اصل به واصل السند هو التابعي وعصر السند هو التابعي - 00:20:57

يعلم هذا مما نقله ابن قطبيه يعلم هذا مما نقله ابن اطلياء في حاجيته عن شيخه المصنف في حاشيته على النزهة عن شيخه المصنف فيكون الفرد المطلقة ما تفرد به تابعي عن صحابي. فيكون الفرد المطلقة - 00:21:16

ما تفرد به تابعي عن صحابي والفرد النسبي ما تفرد به من دون التابعي عنه. من تفرد به عن دون التابعي عن شيخه فإذا وقع التفرد من التابعي عن الصحابي - 00:21:44

صار هنا فردا مطلقا لتعلق الغرابة باصل الساد. وهو التابعي. وان كان التفرد في من دونه فالفرد هنا فرض نسبي وهذا هو ظاهر ما ابداه المصنف في نزهة النظر والله اعلم. نعم. احسن الله اليكم قال رحم - 00:22:05

الله وخبر الاحد بنقل عدد تام الضبط متصل السند غير معلم ولا شاذ هو الصحيح لذاته وتفاوت رتبه بتفاوت هذه الاوصاف. ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما - 00:22:29

فان خف الضبط فالحسن لذاته وبكثرة طرقه يصح. فان جمعا ان اخبار الاحد فيها المقبول والمردود وهي قسمة لها باعتبار ثبوتها وهذا شروع من المصنف في بيانها فالحديث المقبول قسمان - 00:22:46

فالحديث المقبول قسمان الاول الصحيح والثاني الحسن فاما القسم الاول وهو الصحيح فهو نوعان فاما القسم الاول وهو الصحيح فهو نوعان. اولهما الصحيح لذاته واليه اشار المصنف بقوله قبل الاحد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلم ولا شاذ هو الصحيح - 00:23:09

لذاته فيكون الصحيح لذاته على ما حكاه المصنف ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل طائر معلم ولا شاذ ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل غير معلم ولا شاذ - 00:23:43

والمعدل كما سيأتي هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه. والحديث الذي اطلع على وهم بالقرائن وجمع الطرق والحديث الذي اطلع على وهم راويه بالقرائن وجمع الطرق والشذوذ المنفي هنا - 00:24:07

هو مخالفة الراوي المقبول لمن هو ارجح منه. مخالفة الراوي المقبول لمن هو ارجح منه وسيأتي بيانه في موضعه وتفاوت رتب الصحيح بتفاوت الاوصاف المذكورة في حده فان الاوصاف التي ذكرت كالضبط والعدالة واتصال السند والسلامة من الشذوذ - 00:24:31

السلامة من العلة تتبادرها في الاخبار فالعدالة مثلا تكون في رواة سند اقوى من رواة سند اخر. وان اشتراك جميع الرواية في كونهم عدولا ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما - 00:24:59

لقوة تتحققها في الاول وتراتيبيها فيما بعده. لقوة تتحققها في الاول وتراتيبيها فيما بعده فالاووصاف الخمسة المذكورة هي اعلى ما تكون من القوة في صحيح البخاري ثم تنزل عن هذه الرتبة - 00:25:24

في صحيح مسلم ثم تنزل عن هذه الرتبة التي عليها صحيح مسلم الى رتبة اقل فيما كان على شرطهما اي على شرط البخاري ومسلم واوصاف الصحيح خمسة واوصاف الصحيح خمسة - 00:25:47

احدها عدالة رواهه عدالة رواهه وثانيها تمام ضبطهم تمام ضبطهم وثالثها اتصال تناديه اتصال سنه ورابعها سلامته من العلة وخامسها سلامته من الشذوذ والنوع الثاني الصحيح لغيره. واليه اشار المصنف بقوله وبكثرة طرقه يصح - 00:26:07

واليه اشار المصنف بقوله وبكثرة طرقه يصح فهو الحسن لذاته اذا كثرت طرقه فهو الحسن لذاته اذا كثرت طرقه. واما القسم الثاني وهو الحسن فهو نوعان ايضا. واما القسم الثاني وهو الحسن فهو نوعان ايضا. اولهما الحسن لذاته - 00:26:43

واليه اشار المصنف بقوله فان خف الضبط فالحسن لذاته فان خف الضبط فالحسن لذاته. والمراد مع وجود بقية الشروط الثابتة. والمراد مع ابقيه الشروط السابقة فإذا وجدت الاوصاف الاربعة التي - 00:27:11

تتعلق بالعدالة والاتصال والشذوذ والعلة لكن الضبط لم يكن تماما كما في الحديث الصحيح بل هو ضبط خفيف فان الحديث ينزل عن رتبة الصحة الى رتبة الحسن ومنشأ نزوله هو خفة ضبط راويه. فيكون الحسن لذاته اصطلاحا - 00:27:39

الحسن لذاته اصطلاحا ما رواه عد خف ضبطه ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل غير معلم ولا شاذ بسند متصل غير معلم ولا شاذ. والمراد بخفة الضبط قصوره عن عن التمام مع بقاء اصله. والمراد بخفة الضابط - 00:28:07

قصوره عن التمام مع بقاء اصله فان ازدادت خفة الضبط حتى ساء حفظه فان ازدادت خفة الضبط حتى اساء حفظه خرج من الخفة الى فقد الضب خرجا من الخفة الى فقد الضب - 00:28:33

فيكون الراوي تارة تام الضبط وهذا راوي الحديث الصحيح وتارة يكون الراوي خفيفا عضبي وهذا راوي الحديث الحسن ويكون الراوي تارة فاقدا للضبط بسوء حفظه وهذا راوي الحديث الضعيف فان خفة الضب - 00:28:57

قدر مشترك بين راوي الحديث الحسن وراوي الحديث الضعيف لكنها في راوي الحديث الحسن تكون قريبة من من راوي الصحيح في تمام ظبطه. فهي تخف مع بقاء اصله واما في راوي الحديث الضعيف فانها تخف حتى يزول اصل الضبط فيصير سوء الحفظ اي واهن - 00:29:25

ضبط فاقده والثاني الحسن لغيره ولم يذكره المصنف هنا الحسن والثاني الحسن لغيره ولم يذكره المصنف هنا. ولكنه قال في موضع متاخر يأتي ومتى تطبع سوء الحفظ بمعتبره ومتى تطبع سوء الحفظ بمعتبره - 00:29:55

وكذا المستور والمدلس وكاد المستور والمدلس طار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع طار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع فيكون الحسن لغيره على ما حكاه المصنف هو حديث سوء الحفظ - 00:30:20

هو حديث سوء الحفظ والمستور والمدلس اذا تطبع بمعتبره هو حديث سوء الحفظ والمدلس والمدلس والمدلس اذا تطبع بمعتبره فهذا الحد مستنبط مما اشار اليه هو في كلام متقدم يأتي. ينبغي رده الى هذا محل - 00:30:48

لبيان الحسن لغيره الذي يقابل عنده الحسن لذاته والذي تقتضيه قناعة العلم ان يلحظ المعنى الذي يجتمع فيه هؤلاء ان يلحظ المعنى الذي يجتمع فيه هؤلاء فيكون حديثهم حسنا لغيره وهو خفة الضبط وقبول الاعتقاد. وهو خفة الضبط وقبول الاعتقاد - 00:31:18

فالمصنف في كلامه الذي ذكرناه عدد انواعا والحدود لا تعدد فيها الانواع فتضييق المعلقة بها فتضييق بالمعانى المعلقة بها فتضييق بالمعانى المعلقة بها فيقال في الحسن لغيره هو ما كان ضعفه خفيفا. هو ما كان ضعفه خفيفا. واعتقاد بما هو مثله او فوقه - 00:31:52

واعتقاد بما هو مثله او فوقه ما كان ضعفه خفيفا واعتقاد بما هو مثله او او فوقه اذا وجد الضعف الخفيف مع العاشر الذي يقويه مما هو من جنسه او هو اقوى منه - 00:32:23

فانه يكون حديثا حسنا لغيره وهذه الحدود المتقدم ذكرها في الصحيح لذاته وال الصحيح لغيره والحسن لذاته والحسن لغيره ترشد ان الحسن لذاته ان الصحيح لذاته وال الصحيح لغيره يجتمعان في معنى عام هو الصحة - 00:32:44

وان الحسن لذاته والحسن لغيره يجتمعان في معنى عام هو الحسن فالاصل الكلي الجامع للاولين الصحة والاصل الكلي الجامع للآخرين هو الحسن فينبغي ان يعلق كل نوعين متقابلين باصل يدل عليهما - 00:33:12

والاجل هذا ابدي المصنف رحمة الله تعالى وجهها جميلا في الفهم والعلم وهو الاحتياج الى وضع تعريف يجمع نوعي الصحيح لما بينهما من الاشتراك ووضع تعريف يجمع نوعي الحسن لما بينهما من الاشتراك - 00:33:38

ذكره في كتاب الافصاح في النكت على ابن الصلاح في نوع الصحيح. فذكر ان الحاجة الى وضع تعريف يجمع نوعيه قائمة ووعد ببيان ذلك عند نوع الحسن ووفى بذلك فقال في تعريف الحديث الصحيح قال هو الحديث الذي يتصل اسناده بنقل العدل التام الضبط او القاصر عنه - 00:34:04

اذا اعتقاد عن مثله الى منتهاه ولا يكون شادا ولا معللا فهذا الكلام الذي ذكره في الافصاح يعرب عن انه يرى ان الصحيح في العلم والفهم ان يجمع الصحيح لذاته وال الصحيح لغيره في اصل - 00:34:36

وان يجمع الحسن لذاته والحسن لغيره في اصل وتابعه في اباء هذا صاحبه التخوي رحمة الله في شرح تذكرة ابن الملقن فانه ذكر

هذا المعنى المسمى بالتوسيع الابهر او التوضيح الازهر على اختلاف نسخه - 00:35:03

وهذا الذي وجد في كتابيهما المذكورين هو الذي يقتضيه التحقيق هو الذي يقتضيه التحقيق بان يجمع بين الصحيح لذاته والصحيح لغيره ويجمع بين الحسن لذاته والحسن لغيره وهو ما يذكر في قولنا - 00:35:28

تعريف الحديث الصحيح هو ما رواه عدل تمام الضبط ما رواه عدل تمام الضبط او القاصر عنه او القاصر عنه اذا اعتمد اذا اعتمد بسند متصل بسند متصل غير معلم ولا شاذ - 00:35:49

غير معلم ولا شاذ ما رواه عدل تمام الضبط او القاصر عنه اذا اعتمد بسند متصل غير معلم ولا اشهاد والقاصر عن العدل تمام الضبط هو من خف ضبطه والقاصر - 00:36:14

عن العدل تمام الضبط هو من خف ضبطه ولم يفقد العاوض هو ما كان مثلا او فوقه هو ما كان مثله او فوقه وهذا التعريف يجمع بين الصحيح لذاته والصحيح لغيره. فاذا اريد - 00:36:33

بيان حقيقتك حقيقة الحديث الصحيح ذكر هذا الذي ذكرناه ثم قيل وهو نوعان احدهما الصحيح لذاته وذكر ما يتعلق بحد الصحيح لذاته الذي اقتصر عليه المصنف في نخبته ثم اتبع بحد - 00:36:54

لغيره مما تقدم ذكره. ويقال في الحسن هو ما رواه عدل خف ضبطه. ما رواه عدل خف ضبطه بسند متصل. او كان ضعفه خفيفا واعتمد او كان ضعفه خفيفا واعتمد - 00:37:15

غير معلم ولا شاذ غير معلم ولا شاذ ما رواه عدل خف ضبطه بهاد متصل او كان ضعفه قذيفا واعتمد غير معلم ولا شاذ وخفيف الضعف ما كان سبب تضعيقه لا يمنع التقوية به - 00:37:40

ما كان سبب تضعيقه لا يمنع التقوية به ومنه عند المصنف ما هي الانواع التي ذكرها؟ لا يمنع ضعفها التقوية بها ومنه سوء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس. والعياض له ما كان هو ما كان فوقه او مثله. وهذا التعريف يتضمن - 00:38:01

الحسن لذاته والحسن لغيره. فاذا اريد بيان حقيقة الحسن ذكرت هذه الحقيقة. ثم قيل هو نوعان وذكرت حقيقة الحسن لذاته مما تقدم ثم ذكرت حقيقة الحسن لغيره مما تقدم. نعم - 00:38:29

الله اليكم قال رحمة الله فان جمع فلترد في الناقل الاشكال بعض الاخوان اورد اشكالا واحد شبيه اليها الاشكال الذي ينفع فالعلم لا يقطع بانه عند فلان فقط والمقصود ان تكون هذه التحذيرات مثارات اذهان - 00:38:50

وقد يوجد عند احد ما لا يوجد عند اخر لان العلم من فوائح الرحموت فهو من من الله. وقد يفتح لعبد ما لا يفتح لآخر فاورد احد الاخوان اشكالا لطيفا - 00:39:12

وهو قوله ان هذا الذي ذكرته شيء لم تأتي به من جيبيك فانت ذكرت ان ابن حجر في الافصاح اشاد به وكذا تلميذه السخاوي في شرح تذكرة ابن الملقن اشاد به - 00:39:25

لكنها في تصرفهما في كتب اخرى هي بعد تلك الكتب لم يعملا بما ابدياه من يقول هذا اشكال ما جوابهم ومنشأ وجواب هذا ان المحققين من اهل العلم تقوى نفوسهم تارة - 00:39:41

فيبدون من محاسن العلم ما يستولي على قلوب العارفين به ثم يذهل عنه لسلطة المشهور فالمشهور من المعاين المقررة عند اهل العلم تغلب على القلب فيذهل عما حققه فيما مضى ويجرى بعد على خلاف ما حققه وهذا موجود في كلام جماعة - 00:40:01
من الجلة كابن تيمية وابن القيم وابي الفضل ابن حجر في اخرين فمثلا خذ مسألة مشهورة وهي حقيقة الصلاة هل هي الدعاء ام لا؟
فان ابن القيم رحمة الله تعالى - 00:40:29

شيد قصرا من بيان حقيقتها انها الدعاء في جلاء الافهام هدمه بحق في بداع الفوائد. فذكر ان تفسير الصلاة بالدعاء غلط من اربعة وجوه فهذا لا يمكن ان يقال ان ابن القيم رحمة الله تعالى يرى انها تعرف بالدعاء وتعرف بكنها وكذا - 00:40:48

لان ما ذكره انه الدعاء زيفه في كتاب اخر بالتحقيق مبينا بذلك الاوجه الاربع بتلك الوجوه الاربعة انه لا يصح. فحين اذ ما حققه في بداع الفوائد خلافا المشهود عند اهل العلم مما بناه على اصول وثقة من الفهم هو احق بالتقديم مما حواه جلاء الافهام ولو قدر ان -

انه متاخر عن بدائع الفوائد. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله فان جمع فلترد في الناقلة حيث التفرد والا باعتبار اسنادين. ذكر المصنف رحمه الله انه ان جمع بين الصحيح والحسن في وصف حديث ما - 00:41:37

فقيل حسن صحيح فان له حالين الاولى ان يكون له سند واحد ان يكون له سند واحد فيكون جمعهما للتردد في حال ناقله. فيكون جمعهما للتردد في حال ناقله وهو راويه. ايحكم بصحبة حديثه ام بحسنه ؟ ايحكم بصحبة حديثه ام بحسنه - 00:41:56

والثانية ان يكون له اسنادان. ان يكون له اسنادان فيكون جمعهما باعتبار ان احدهما صحيح والآخر حسن. فيكون جمعهما باعتبار ان احدهما صحيح والآخر حسن وايراد المصنف رحمه الله هذه المسألة في نخبة الفكر وهو موضوع في مصطلح اهل الاثر - 00:42:25

يشعر بأنه اصطلاح مشهور وهو في الحقيقة اصطلاح شهره الترمذى واستعمله كثيرا فلم يفسروا في كلام غيره كما فشى في كلامه رحمه الله لكنه لما بين حقيقة الحديث الصحيح حقيقة الحديث الحسن - 00:42:53

كان مما يوجد في كلام بعض اهل العلم قولهم حسن صحيح فاراد ان يبينه ومن تواه رحمه الله في تحقيق معنى الجمع بينهما هو احد المسالك المشهورة عند اهل العلم. ولهم مسالك اخرى ليس هذا محل بيانها. نعم - 00:43:17

الله اليكم. قال رحمه الله وزيادة راويهما مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو اوثق. فان خولف بارجح فالراجح المحفوظ ومقابلة الشاذ ومع الضعف الراجح المعروف ومقابلة للمنكر لما قرر المصنف رحمه الله - 00:43:39

نوعي المقبول باصله اتباعه ببيان حكم زيادة راويه ذكر ان زيادة راوي الصحيح والحسن وهو العدل الذي تم ضبطه او خف انها مقبولة انها مقبولة ما لم يخالف من هو - 00:44:00

اوثق منه على وجه المنافاة ما لم يخالف من هو اوثق منه على وجه المنافاة وهذا يقتضي انه اذا لم تكن اذا لم توجد منافاة قبلت تلك الزيادة. فهذا يقتضي انه اذا لم توجد - 00:44:21

منافاة قبلت هذه الزيادة فزيادة عدل تم ضبطه او خف مقبولة بشرط الا تنافي رواية من هو اوثق منه. بشرط الا تنافي رواية من هو اوثق منه اوثق منه والمختار الذي عليه المحققون - 00:44:39

والى ما لا المصنف في نزهة النظر والاصح انه لا يحكم على زيادة رائئ التي تحف بالخبر او المخبر بل ينظر الى القرائن التي تحف بالخبر او المخبر - 00:45:04

ويحكم بها على تلك الزيادة ويحكم بها على تلك الزيادة. فقد تكون مقبولة وقد تكون مردودة فقد تكون مقبولة وقد تكون مردودة واذا خورف الراوي العدل التام الضبط او خفيقه بارجح منه - 00:45:26

فالراجح من الوجهين هو المحفوظ. واذا خولف الراوي التام الضبط او خفيقه بارجح منه. فالراجح من الوجهين هو المحفوظ ومقابلة الشاب فالمحفوظ اصطلاحا هو حديث الراوي العدل حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف - 00:45:50

الذى تم ضبطه او خف اذا خولف بمرجوح اذا خولف بمرجوح والشاذ هو حديث هو اصطلاح حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف براجح اذا خولف براجح - 00:46:16

واذا خولف الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف بضعف فحديث العدل الذي تم ضبطه او خف هو المعروف وحديث الضعيف هو المنكر فالمعروف اصطلاحا هو حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف - 00:46:41

اذا قلف بضعف حديث الراوي العدل الذي تم ضبطه او خف اذا خولف بضعف والمنكر اصطلاحا هو حديث الراوي الضعيف حديث الراوي الضعيف اذا خالف العدل الذي تم ضبطه او خط - 00:47:08

هو حديث الراوي الضعيف اذا خالف العدل الذي تم ضبطه او خف والضعف هنا جنس يراد به من خف ضعفه ومن اشتد والضعف هنا جنس يراد به من خف ضعفه - 00:47:32

ومن اشتد على اختلاف ما بينهما من الدرجات وسياطي للمنكر معنى اخر يذكره المصنف في محله. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله والفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع. وان وجد متن يشبهه فهو الشاهد - 00:47:52

وتتبع الطرق لذلك هو الاعتبار. تقدم ان الفضل النسبي هو ما كانت الغرابة فيه في اصل السند. ما كانت الغرابة فيه في ان الفرض النسبي ما كانت الغرابة فيه في سائر السند. دون اصله. فلم يتفرد به التابعي. فلم يتفرد به التابعي - [00:48:16](#)

وتفرد به من دون التابعي من دون التابعي عن شيخه فاذا وافق التابعية غيره فاذا وافق التابعية غيره او وافق من دونه فذلك هو التابع والمتابعة فعله وهي المراده في هذا الفن - [00:48:38](#)

ويقال في تعريفها ويقال في تعريف المتابعة اصطلاحا هي موافقة الراوي غيره موافقة الراوي غيره في روایته عن شيخه او من فوقه. موافقة الراوي غيره في روایته عن شيخه او من فوقه لحديث معلوم - [00:49:05](#)

ل الحديث معلوم والموافقة في روایته عن شيخه تسمى متابعة تامة والموافقة في الرواية في روایة عن شيخه تسمى متابعة تامة وموافقتها في روایته عن من فوقه تسمى متابعة ناقصة وموافقتها في روایة عن من فوقه تسمى متابعة ناقصة وموافقتها في روایته عن من فوقه تسمى متابعة ناقصة فمثلا حديث يرويه الزهري عن سالم عن ابن عمر اذا رواه عبيد الله بن عمر العمري عن سالم عن ابن عمر كانت متابعة عبيد الله العمري للزهري متابعة - [00:49:56](#)

تامة لموافقته ذلك الراوي في شيخه الذي روى عنه ذلك الحديث ولو قدر ان هذا الحديث من روایة الزهري عن سالم عن ابن عمر رواه مالك بموضئه من حديثه حديث مالك عن نافع عن ابن عمر - [00:50:22](#)

فان متابعة مالك للزهري تسمى متابعة ناقصة لانها في غير شيخه لكنهما يرجعان الى حديث واحد ومقارنها ويقارن متابعة عندهم الشاهد. وهو اصطلاحا متن يروى عن صحابي اخر متن يروى عن صحابي اخر يشبه متن حديث معلوم - [00:50:48](#)

يشبه متن حديث معلوم فلو قدر ان هذا الحديث الذي يروى من حديث ما لك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من فاتته صلاة العصر فقد اوتر اهله وماله او وتر اهله وماله - [00:51:20](#)

فان هذا الحديث اذا وجدناه من روایة ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فحدث ابي هريرة بالنسبة لحديث ابن عمر يسمى شاهدا والاعتبار اصطلاحا هو تتبع الطرق للوقوف على المتابعات والشواهد - [00:51:44](#)

هو تتبع الطرق للوقوف على المتابعات والشواهد والمراد بالطرق ايش اه الاسانيد ولا اللي يتبع الطرق هذى ترى ما يرجع بعلم اللي يصير خراج ولاج هذا ما يرجع به. العلم لابد لابد فيه من القرار. وكثرة السكون. والركون الى اهل العلم والتصانيف - [00:52:10](#)

مؤلفة فيه. اما الدوران والخروج والولوج وتضييع الاوقات هذا ما لا يرجع لصاحبها بشيء او انفاق فيما لا ينفع. فالمرء اذا وهب سعة وقدرة وكان يريد العلم فلا يضيع من وقته شيئا - [00:52:37](#)

فانه سيندم مهما بلغ من العلم سيندم على ما فات في غيره فقد ادركت رجلا من اهل العلم يقال له الشيخ عبد الله بن حمد الراجحي رحمه الله كان من تلاميذ شيخ شيوخنا محمد بن عبد العزيز - [00:52:59](#)

بن مانع وقد بلغ باعتنائه بشيخه انه قرأ عليه الفقه حتى قرأ عليه المنهى والاقناع يعني رتبة عالية في في فقه الحنابلة يقول فكنت احيانا تقع بيد جريدة فاقرأها فيراها الشيخ في يدي - [00:53:14](#)

فيقول لي يا عبد الله اشتغل بالعلم فانك ستندم على هذا الوقت الذي تضييعه في الجريدة يقول فوجدنا ذلك بعد مدة مديدة يعني لانه لو انفق هذا الوقت الذي كان فيما هو انفع في حال الشباب كان - [00:53:38](#)

انفع له نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم المقبول ان سلم من المعارض فهو المحكم وان عرض بمثله فان امكن الجمع ومختلف احاديثك فكيف لو رأى الشيخ محمد بن مانع رحمه الله الان بعض الاخوان يفتحون اجهزتهم الجوال في الدرس ويتابعون الواتس واخواته - [00:53:57](#)

ماذا يقول نعم ثم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم المقبول ان سلم من المعارض فهو المحكم. وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث. او ثبت المتأخر فهو - [00:54:19](#)

ناسخ والآخر المنسوخ والا فالترجح ثم التوقف. لما فرغ المصنف رحمه الله من بيان قسمة الحديث المقبول باعتبار درجة قبوله ذكر هنا قسمته باعتبار العمل به. ذكر هنا قسمته باعتبار العمل به - [00:54:38](#)

وانه ينقسم الى قسمين. الاول خبر مقبول سلم من المعارضة وهو المحكم والثاني خبر مقبول لم يسلم من المعارضة - 00:54:59

فعرض بمعناه خبر مقبول لم يسلم من المعارضة فعرض بمثله فعورظ بمثله. وهذا قسمان احدهما ما امكن الجمع بينهما. ما امكن الجمع بينهما وهو مختلف الحديث وهو مختلف الحديث - 00:55:20

عندهم اصطلاحا الجمع بين الاحاديث المتوجه للتعارض تعارضها ولا يقال الموجهة للتقارب لانها هي في نفسها ليست كذلك - 00:55:45

وانما التوهم واقع في نظري المجتهد وانما التوهم واقع في نظر المجتهد باعتبار ما يلوح له من معاناتها والجمع بين الاحاديث اصطلاحا والجمع بين الاحاديث اصطلاحا هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثر. هو التأليف بين مدلولي حديثين فاكثر - 00:56:12

هو التأليف بين مدلوليه يعني بين معني حديثين فاكثرته فيما تعارضهما توهم تعارضهما دون تكلف ولا احداث دون تكلف ولا احداث ومعنى التكلف تحويل الحديث ما لا يحتمل - 00:56:41

من المعنى ومعنى الاحاديث اختراع معنى غير معتمد به في الشريعة اختراع معنى غير معتمد به في الشريعة والقسم الاخر ما لم يمكن الجمع بينهم. ما لم يمكن الجمع بينهم - 00:57:08

فان ثبت المتأخر فهو الناسخ والاخر المنسوخ وان لم يعرف المتأخر منها طير الى الترجيح فان امكن والا حكم بالتوقف كما ذكر المصنف وهذه الجملة مشتملة على اربعة الفاظ. اولها - 00:57:27

ال الحديث الناسخ وهو الحديث المترافق الدال على رفع الخطاب الشرعي او حكمه. الحديث المترافق الدال على رفع الخطاب الشرعي او حكمه. او هما معا او هما معا - 00:57:51

ومعنى قولنا الحديث المترافق اي المتأخر صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم اي المتأخر صدوره عن النبي صلى الله عليه وسلم وقولنا الدال على رفع الخطاب الشرعي اي لفظ الحديث النبوي - 00:58:15

اي لفظ الحديث النبوي وقولنا او حكمه وقولنا او حكمه يراد به الاثر المترتب عليه من تحليل او تحرير او غيره الاثر المترتب عليه من تحليل او تحرير او غيرهما - 00:58:34

وثانيها الحديث المنسوخ وهو الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه او ما معا. الحديث المتقدم الذي رفع خطابه او حكمه او ما معا معنى رفع خطابه يعني رفع - 00:58:55

لفظه فازيل من الشريعة مثل ايش لا احنا نتكلم في الحديث ما هو في القرآن حديث كيف رفع لفظه؟ انا بعطيك فائدة لك ولإخوانك مما يقوى به فهم المرء ان يجمع ذهنه على المطلوب دوما فانه اذا كرر هذه الرياضة قوي ادراكه - 00:59:21

فنحن كنا نقول الحديث النبوي الذي رفع الخطاب وانت تتحدث عما رفع الحكم. وتقديم ان الخطاب هو اللفظ الشرعي كان فيما نزل في اية الرضاعة هذا قرآن تقدم معنا في كتاب التوحيد - 00:59:47

حديث ابن مسعود باب لا يقال تنام على الله انهم كانوا يقولون في التشهد السلام على الله فكان هذا من الحديث التقرير في حقهم ثم بعد ذلك نهوا عنه ثم بعد ذلك نهوا عنه فرفع هذا اللفظ من الحديث النبوي صار غير معتمد - 01:00:15

غير معتمد به ومثله في قصة كتابة حلف الحديبية ان علي رضي الله عنه كتب باسم الله الرحمن الرحيم فاراده سهيل فاراده سهيل بن عمرو ان يكتب باسمك الله فابي - 01:00:41

علي رضي الله عنه وكان كتبه عن امر النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب فمحاه فغير من باسم الله الرحمن الرحيم الى باسمك الله فهنا رفع - 01:00:59

الخطاب من الحديث النبوي. وهي احاديث قليلة ولقلتها فان المتكلمين في النسخ يذكرون دوما الايات ولا يكادون في رفع الخطاب ان يذكروا حديثا ولا يكادون ان يذكروا حديثا في رفع الخطاب اما الحكم يذكرون احاديث وثالثها الترجيح بين الاحاديث - 01:01:15

وهو تقديم حديث مقبول على مثله. وتالثا الترجح بين الاحاديث وهو تقديم حديث مقبول على مثله لتعذر الجمع بقرينه لتعذر الجمع بقرينه ورابعها التوقف في الاحاديث وهو منع تقديم حديث مقبول على مثله - [01:01:41](#)

منع تقديم حديث مقبول على مثله لتعذر الجمع وخفاء دليل التقدير بتعذر الجمع وخفاء دليل التقديم. نعم الله اليكم قال رحمة الله ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعم فسقطوا اما ان يكون من مبادئ السنن من مصنف او من اخره بعد التابع - [01:02:07](#)

او غير ذلك فالاول المعلق والثانى المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالى فهو المعرض والا المنقطع. ثم قد يكون واضحا او فالاول يدرك بعد التلاقي ومن ثم احتياج الى التأريخ. والثانى المدلس ويرد بصيغة تحتمل اللقى عنه وقال - [01:02:36](#)

وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلقى بعد ان فرغ المصنف رحمة الله من بيان ما يتعلق بالحديث المقبول شرع يبين ما يتعلق بالحديث المردود واهمل تعريفه. فلم يعرف الحديث - [01:02:58](#)

المردود لماذا ما عرف الحديث المردود يعني استغناه بظهوره من مقابله المقبول وقد تقدم ان الحديث المقبول يكون تارة صحيحا ويكون تارة حسنا واهل العلم من تصرفهم في العلم انهم ربما طروا شيئا ولم ينشروه. فهنا ما عرف الحديث المردود - [01:03:16](#)

وتركه لظهوره لمن يظهر بمعرفة حديث لمن فهم معنى الحديث المقبول ولذلك من غيره اهل العلم عليه انهم لا يبينون كل معانيه ليبقى عند اهل العارفين به كما ذكره ابن عصفور من النهاة في شرح كتاب له بأنه ترك اشياء لا يبينها لعلم اهل - [01:03:50](#) للصناعة بها ومنع غيرهم منها فالاشياء الظاهرة التي هي من معارفهم لا تحتاج الى اعادة تعريف والذي لم يتلقى العلم عنهم شيئا فشيئا فانه لا يستحق ان يوغل النظر في هذه المعارف العظيمة - [01:04:17](#)

وبناء على ما تقدم فيهما فالحديث المردود هو الحديث الذي فقد شرطا من شروط القبول والمقصود بالمردود الحديث الضعيف - [01:04:38](#)

الذى تدرج فيه جميع الافراد المردودة. الذى تدرج فيه جميع الافراد المردودة كالمرسل والمنقطع والمعرض الى اخر ذلك. فهو اسم جنس لانواع مختلفة والحديث المردود قسمان والحديث المردود قسمان احدهما ما رد لسقط ما رد لسقط - [01:05:00](#) والآخر ما رد لطعن وذكر المصنف ان المردود بالسقط يقسم باعتبارين ان المردود بالسقط يرد ان المقصود ان المردود للسقط يقسم باعتبارين احدهما موضعه من السنن والآخر جلاوه وخفاؤه - [01:05:26](#)

جلاوه وخفاؤه فاما باعتبار موضع السقط من السنن فينقسم الى ثلاثة اقسام. فاما باعتبار موضع السقط من السنن فيقال قسموا الى ثلاثة اقسام الاول ان يكون السقط من مبادئ السنن من مصنفه. ان يكون - [01:05:57](#)

السقط من مبادئ السنن من مصنفه اي من اوله وهذا هو المعلق فالمعنى اصطلاحا ما سقط من مبتدأ اسناده فوق المصنف واحد او اكثرا - [01:06:18](#)

والثانى ان يكون السقط في اخر السنن بعد التابع ان يكون سقطوا في اخر السنن بعد التابع وهذا هو المرسل اصطلاحا ما سقط من اخر اسناده بعد التابع راو او اكثرا - [01:06:43](#)

ما سقط من اخر اسناده بعد التابعين راو او اكثرا وبعبارة اى هو ما اضافه التابعى الى النبي صلى الله عليه وسلم. ما اضافه التابعى الى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:03](#)

والثالث ان يكون السقط بين اوله وآخره. فان كان باثنين فصاعدا مع التوالى فهو المعرض فان كان باثنين فصاعدا مع التوالى فهو المعرض والا فهو المنقطع - [01:07:22](#)

فالمعنى اصطلاحا هو ما سقط فوق مبتدأ اسناده ما سقط فوق مبتدأ اسناده راويان او اكثرا مع التوالى راويان او اكثرا مع التوالى والمنقطع اصطلاحا ما سقط فوق مبتدأ اسناده - [01:07:43](#)

راو او اكثرا ما سقط فوق مبتدأ اسناده راو او اكثرا لا على التوالى غير صاحبى لا على التوالى غير صاحبى وقولنا لا على التوالى يخرج به المعرض وقولنا لا على التوالى يخرج به المعرض. فقولنا غير صاحبى يخرج به المرسل. يخرج به المرسل - [01:08:06](#)

واما باعتبار جلاء السقط من السنن وخفائه فينقسم الى قسمين. واما باعتبار جلاء السقط من السنن وخفائه فينقسم الى قسمين.

احدهما المردود لسقط جلي اي واضح المردود لسقط جلي اي واضح - 01:08:34

ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي ومن روى عنه ويدرك بعدم التلاقي بين الراوي ومن روى عنها اي فلا يلقى الراوي شيخه الذي روى عنه. ومن ثم احتاج الى تاريخ المواليد والوفيات - 01:08:56

والرحلات وغيرها وهذا القسم ليس له اسم خاص وهذا القسم ليس له اسم خاص لجريانه في الانواع الثابتة فتطلق عليه اسماؤها كالمنقطع والمعرض والم Merrill والمعلم قاله اللقاني في قضاء الوتر قاله اللقاني - 01:09:18

بقضاء الوتر واللقان بالتحفيف ولا يقال اللقان والآخر المردود لسقط خفي. المردود لسقط خفي لا يدركه الا حذاق اهل الفن لا يدركه الا حذاق اهل الفن وهو ما كان السقط فيه بين اول السنن وآخره - 01:09:45

خفيا ما كان فيه بين اول السنن وآخره خفيا بصيغة تحتمل اللقي بصيغة تحتمل اللقي. مثل عن وقال مثل عن وقال على ما ذكره المصنف وكن المصنف بالقى عن السماع. وكن المصنف بالقى عن السماع - 01:10:10

صرح به السخوي في فتح المغيث فمقصوده بصيغة تحتمل السماع فمقصوده بصيغة تحتمل السماع والاولى ان يقال تحتمل وقوع السمع تحتمل وقوع السمع وهو اصح لان اللقاء معتبر به في التدليس لان اللقاء معتبر به في التدليس - 01:10:37

كما صرخ المصنف في شرحه فقد فرغ من كون المدلس لقي من روى عنه لكن لم يسمع منه ذلك الحديث كما سيأتي وهذا القسم نوعان وهذا القسم نوعان الاول المدلس - 01:11:09

وهو وفق عبارة المصنف حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمع منه حديث رجل عن من لقيه ما لم يسمع منه بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال بصيغة تحتمل اللقي كعن وقالا - 01:11:31

وعلى ما ذكره السخاوي عن شيخه في فتح المغيث يقال بصيغة تحتمل السماع كعن وقال وعلى ما تقدم ترجيحه بصيغة تحتمل وقوع السمع بصيغة تحتمل وقوع السمع كعا وقال واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم - 01:11:53

بالسقوط في الصورة المذكورة. واسم الحديث المدلس مخصوص عندهم في السقط على الصورة المذكورة فاذا قيل هذا حديث مدلس فانهم يريدون هذا المعنى وهو وقوع حديث رواه راو عن من لقيه بصيغة تحتمل وقوع السماع كعا وقال - 01:12:19

واما التدليس عندهم فهو اعم من هذا المعنى. واما التدليس عندهم فهو اعم من هذا المعنى وهو ما هو التدليس عندهم نعم فهو عيب هي اكيد في الرواية مهوب في البيع - 01:12:44

والتدليس عندهم اصطلاحا هو اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم ان لا عيب فيها اخفاء عيب في الرواية على وجه يوهم الا عيب فيها. كما يفهم من مختصر الجرجاني - 01:13:02

المسمى بالديباج كما يفهم المختصر الجرجاني المسمى بالديباج وشرحه لمحمد حنفي التبريزى وشرحه لمحمد حنفي التبريزى ويدل عليه تصرف الفن وان لم يصرحوا به. ويدل عليه تصرف اصحاب الفن وان لم - 01:13:21

صرحوا به. فالحديث المدلس اذا اطلقوه ارادوا به المعنى الذي تقدم واما التدليس اذا اطلقوه فانهم يريدون به هذا المعنى فمثلا من رواة الحديث وشيوخه ابو بكر ابن ابي شيبة - 01:13:44

واسمها ها عبد الله عثمان لا اخوه واسمها عبد الله ابن ابراهيم العبسي فلو ان محدثا من تلك الطبقة عدل عن قول حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة الى قول حدثنا عبد الله ابن محمد العبد - 01:14:06

فان فعله يسمى تدليسا ام حديثا مدلسا فان فعله يسمى تدليسا لاختصاص الحديث المدلس في السورة التي تقدمت من السقط واما هذا فانه يسمى تدليسا وهذا وقع من من المحدثين الكبار - 01:14:35

نعم نعم الالقلي عالكرسي انت نعم وقع منه فيبقى قليل منه كتبه ما اسمه الله اعلم لكن انت يبغى ان تكون تعلم كيف تقول قتبة وانت لا تدري قتبة هذا قتبة ابن سعيد ابن جمبل - 01:14:56

ابن طليفة الثقفي نعم لا الذي يقع منها الطبقة هذه. احزن اعلى من هذا الاعمى فوق هذه الرتبة ها بخاري فمن شيوخه ابو بكر ابن

ابي شيبة. وربما قال عبدالله بن محمد ولاجل هذا نسب من نسب البخاري الى التدليس. قال ابن القيم في اغاثة الله فان وهو من ابعد

خلق - 01:15:30

بالله عن التدليس يعني انه وقع منه دون تعمده فهو يعرف كنية شيخه ويعرف اسمه لمزيد اختصاصه به فتارة يذكر هذا وتارة يذكر هذا. والثاني المرسل الخفي المرسل الخفي وهو وفق عبارة المصنف - 01:16:11

حديث معاصر لم يلقى من حدث عنه حدث معاصر لم يلقى من حدث عنه بصيغة تحتمل اللقي حدث معاصر لم يلق من حدث عنه بصيغة تحتمل اللقي. وعلى ما تقدم فانه حدث معاصر لم يلق من حدث عنه - 01:16:32

بصيغة تحتمل وقوع السماء حدث معاصر عن لم يلقى من حدث عنه بصيغة تحتمل وقوع السماء فيجتمع المرسل الخفي والمدلس في امررين فيجتمعوا المرسل الخفي والمدلس في امررين احدهما ان الراوي فيهما - 01:16:57

لم يسمع ما حدث به عن من روى عنه ان الراوي فيهما لم يسمع ما حدث به عنمن روى عنه. فالحديث المقصوص الذي حدث به عنهم لم يسمعه الذي حدث به عن شيخه في كل لم يسمعه منه. والثاني ان تحديته بصيغة تحتمل وقوع السماء - 01:17:23

ان تحديته بصيغة تحتمل وقوع السماء كعن وقال والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع والفارق بينهما هو ثبوت اللقاء والسماع تراوبي المدلس له لقاء وسماع بمن دلس عنه تراوبي الحديث المدلس له لقاء وسماع - 01:17:47

لمن دلس عنه. واما راوي المرسل الخفي فلا يعرف له لقاء ولا سماع عن من روى عنه. فلا يعرف له ولا سماع عن من روى عنه فهي معاصرة فحسب فهي معاصرة فحسب - 01:18:13

افاده المصنف في الافصاح افاده المصنف في الافصاح نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم الطعن اما ان يكون لكتاب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلطه او غفلته - 01:18:32

تهمته بذلك او تهمته باحسن الله اليكم ثم طعنوا اما ان يكون لكتاب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته - 01:18:48

او بدعته او سوء حفظه فالاول الموضوع هو الثاني المتروك والثالث المنكر على رأي. وكذا الرابع والخامس ثم الوهم ان اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق قف المعلل ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمفروع فمدرج المتن - 01:19:02

او بتقديم او تأخير فالملقب او بزيادة راو فالمزيد في متصل الاسانيد او بابداله ولا مرجح فالمضطرب وقد يقع ابدال عمدا امتحانا او بتغيير حروف مع بقاء السياق فالمصحف والمحرف. ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالقصص والمراد في - 01:19:25

الا عالم بما يحيل المعاني. فان خفي المعنى احتج الى شرح الغريب وبيان المشكل ثم الجهالة وسببها ان الراوي قد تكثر نعوته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض. فصنفوا فيه الموضع وقد يكون مقالا فلا - 01:19:45

الاخذ عنه وفيه الوحدان او لا يسمى اختصارا وفيه المباهمات ولا يقبل المبهم ولو ابهم بلفظ التعديل على الاصح. فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين. او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول - 01:20:03

الحالي وهو المستور ثم البدعة اما بمكفر او بمفسق. فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور. والثاني والثاني يقبل لم يكن من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى ما يقوى بدعته فيرد على المختار وله صرح الجوزجاني شيخ شيخ - 01:20:19

تائي ثم سوء الحفظ ان كان لازما فالشاذ على رأي او طارئا فالمحتلط. ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمسلون والمدلس صار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع. ذكر المصنف رحمة الله في الجملة السابقة اسباب الرد - 01:20:39

لسقط وانواعه واتبعه هنا الاسباب الطعن في الراوي الموجبة رد حديثه وعدة اسباب الرد لطعن عشرة وعدة اسباب الرد لطعن عشرة. الاول كذب الراوي ويسمى حديثه موضوعا وحده الحديث المختلق الحديث الكذب - 01:20:59

المختلق المصنوع على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره الحديث الكذب المختلق المصنوع على النبي صلى الله عليه وسلم وغيره واليه اشار في البيقونية بقوله ايش نعم نعم والكذب المختلق المصنوع على النبي - 01:21:30

فذلك الموضوع ويرد عليه ايش ما هو الاعتراض الذي يرد عليه لين اوصل احسنت يرد عليه الكذب على غير النبي صلى الله عليه وسلم كاثر يروى عن ابي بكر او يروى عن عن نافع فهذا يسمى عندهم حديثا موضوعا ولذلك قلت في اصلاحه والكذب المختلق -

01:22:01

المصنوع على النبي او غيره الموضوع والكذب المختلق المصنوع على النبي او غيره الموضوع. والثاني تهمة الراوي بالكذب تهمة الراوي بالكذب ويسمى حديثه متروكا ويسمى حديثه متروكا وحده الحديث الذي يرويه متهم بالكذب -

01:22:26

الحديث الذي يرويه متهم بالكذب والمتهم بالكذب من اتصف باحد وصفين. والمتهم بالكذب من اتصف باحد وصفين الاول ان يظهر كذبه في حديث الناس دون حديث النبي صلى الله عليه وسلم ان يظهر كذبه في حديث الناس -

01:22:53

دون حديث النبي صلى الله عليه وسلم. والآخر الا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهةه الا يروى ذلك الحديث الذي حدث به الا من جهةه. اي لا يرويه الا هو -

01:23:17

مع مخالفته لقواعد الشرع مع مخالفته لقواعد الشرع فاذا اتصف الراوي باحدهما سمي متهمما بالكذب وهذه من دقائق الافادات في نزهة النظر فانك لا تجد عند غيره بيان الراوي الذي يتهم بالكذب -

01:23:33

فحدهه بوجود احد هذين الوصفين. فمتى وجد احدهما فهو متهم بالكذب ويكون حديثه حديثا متروكا وللمتروك حقيقة اخرى لا تدرج في هذا التعريف هي التي ذكرها البيقونى فقال احسنت. متروك ما واحد بهم فرد -

01:23:55

ايش؟ واجمعوا لضعفه فهو كرد فهو كرد. فالحديث المتروك يطلق ايضا على الحديث الذي يرويه الراوي المجمع على ضعفه

الحديث المتروك يطلق ايضا على الراوي الذي يرويه عن الحديث الذي يرويه الراوي المتروك لضعفه فمن فرض بروايته راو مجع على ضعفه يسمى ايضا متروكا -

01:24:19

فاذا جمعنا هذا الى ذاك فالمتروك اصطلاحا فالمتروك اصطلاحا هو الذي يرويه متهم بالكذب هو الذي يرويه متهم بالكذب او انفرد بروايته راو او انفرد بروايته راو مجع على ضعفه -

01:24:52

انفرد بروايته راوي مجع على ضعفه فيكون هذا جامعا لما النخبة مع ما في البيقونية ومن اللطائف قولهم يوجد في الانهار ما لا يوجد في البحار فالبيقونية مع وجائزتها فيها افادات -

01:25:11

نفع الله عز وجل بتلك المنظومة لحسن نية صاحبها والله اعلم. فحصل فيها سهولة البيان مع ما فيها من الافادة وهذا اخر هذا البيان على هذه الجملة ونستكمل بقيتها بعد الصلاة باذن الله تعالى والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على -

01:25:33